قال حدثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة وعن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال المراء في القرآن
كفر تقول بمعنى الشك وبمعنى الجدال وعن ابن عباس
رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام من
جحد اية من كتاب الله من المسلمين فقد حل ضرب عنقه و
كذلك ان جحد التورية والانجيل وكتب الله المنزلة او كفر
بها او لعنها او سبها او استخف بها فهو كافر وقد اجمع
المسلمون ان القرآن المتلو في جميع اقطار الارض المكتوب
في المصحف بايدي المسلمين مما جمعه الدفتان من اول
الحمد لله رب العالمين الى اخر قل اعوذ برب الناس انه
كلام الله ووحيه المنزل على نبيه محمد عليه السلام
وان جميع ما فيه حق وان من نقص منه حرفا قاصدا
لذلك او بدل لحرف اخر مكانه او زاد فيه حرفا مما لم
يشتمل عليه المصحف الذي وقع الاجماع عليه ولجمع
على انه ليس من القرآن عامدا لكل هذا انه كافر ولهذا
راى مالك قتل من سب عايشة رضي الله تعالى عنها
بالفرية لانه خالف القرآن ومن خالف القرآن قتل لانه
كذب بما فيه وقال ابن الفاسم من قال ان الله تعالى لم يكلم
موسى تكليما يقتل وقاله عبد الرحمن ابن مهدي وقال
محمد بن سحنون فيمن قال المعوذتان ليستا من كتاب الله نضرب
عنقه الا ان يتوب وكذلك كل من كذب بحرف منه قال
وكذلك ان شهد شاهد على من قال ان الله لم يكلم موسى
تكليما وشهد اخر عليه انه قال ان الله ما اتخذ ابراهيم

خليلا

خليلا لانهما اجتمعا على انه كذب النبي عليه السلام وقال
ابو عثمان بن الحداد جميع من ينتحل التوحيد متفقون ان
الجحد بحرف من التنزيل كفر وكان ابو المعالي اذا قرأ عند
رجل لم يقل له ليس كما قرأت ويقول اما انا فاقرأ كذا فبلغ
ذلك ابراهيم فقال اذا سمع انه من كفر بحرف منه فقد
كفر به كله وقال عبد الله بن مسعود من كفر باية من
القرآن فقد كفر كله وقال اصبغ ابن الفرج من كذب
ببعض القرآن فقد كذب به كله ومن كذب به فقد كفر به
ومن كفر به فقد كفر بالله وقد سئل القابسي فيمن تهاهم
يهوديا فحلف له بالتورية فقال لا خزى الله التورية
فشهد عليه بذلك شاهد ثم شهد اخر انه سأل عن
القضية فقال انما لعنت توراة اليهود فقال ابو الحسن
الشاهد الواحد لا يوجب القتل والشاهدان علق الامر
بصفة تحمل تاويلا ذا لعله لا يرى اليهود ممتنكين بشيء
من عند الله لبنديلهم وتحريفهم ولو اتفق الشاهدان
على لعن التورية مجردا لضاق التاويل وقد اتفق فقهاء
بغداد على استتابة ابن شنبوذ المقرئ احداثه المقرئين
المتصدرين بها مع ابن مجاهد لقراءته واقرائه شواذ
من الحروف مما ليس في المصحف وعقدوا عليه بالرجوع عنه
والتوبة منه سجلا اشهد فيه بذلك على نفسه في مجلس
الوزير ابي علي ابن مقلة سنة ثلاث وعشرين وثلثمائة وكان فيمن افتى عليه بذلك ابو بكر الابهري وغيره
وافتى ابو محمد بن ابي زيد بالادب فيمن قال لصبي لعن الله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)